المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
الوزير
58 س[3]

الرباط في: 30 يونيو 2014

**إلى السادة**

**- الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف**

**- وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية**

**الموضوع: حول حجز وسائل النقل في قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية.**

**سلام تام بوجود مولانا الإمام**

وبعد، بلغني: أن بعض النيابات العامة، لا تعمد في إطار إشرافها على سير الأبحاث في جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، على الأمر بإرجاع وسائل النقل المحجوزة لمن له الحق فيها، رغم ثبوت أنها لم تكن مهيأة لارتكاب الجرائم المذكورة من طرف مالكيها باعتبارهم أشخاص حسني النية معنويين كانوا أو ذاتيين، والذين يمكن أن يكونوا ضحية لأفعال مستخدميهم أو مستعملي وسيلة النقل.

ونظرا لما قد تترتب عن الوضعية المذكورة من أضرار بليغة بمالكي وسائل النقل، خاصة ما يتعلق بالمركبات المملوكة لمقاولات السيارات المكراة بدون سائق ووسائل النقل الطرقي للمسافرين والبضائع لأهميتها البالغة في تحريك الاقتصاد الوطني.

فإني، أهيب بكم الحرص مستقبلا على الأمر بإرجاع وسائل النقل المحجوزة لمن له الحق فيها، ما لم يتبين أنها كانت مهيأة من طرفهم لارتكاب جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، أو أنها في وضعية غير قانونية أو محجوزة لسبب آخر أو من طرف جهة أخرى يخولها القانون ذلك، مع موافاتي بما قد يعترضكم من صعوبات في الموضوع **والسلام.**

**وزير العدل والحريات**

**المصطفى الرميد**